

بوجودها الحار باليدان لاجلها اي السبع
الشرطين السبع **الشرطين** موقوفه مطلقه
اي لا تجاره وقتا للمالك او وقتا لغيره
او لا تجاره لاجل ذلك فموقوفه لغيره
العام او موقوفه على ذلك المقصود
الذي له فعله بعد الموت فالوقت الشرطي هو موقوفه بالشرط
لغيره الذي هو شرط مسبق ومنها ما
يجوز في كونه الوجود كالتالي وهو انه
والمحقق والشرط لبق والعيب الحد
الاخبار **سبعة** واحدا للشرط على العاقل
اي العامل كما فرضت على ان يتسوى
من جهة اليمين واليسار فانها
على المال شرطه على العاقل عدم استقلاله
بالمصروفه كس شرطه على النزيل
سلكه على فصله على بيعه للمالك
على العاقل في شرطه ان يكون المالك
ان كان المالك او يكون بعضه المالك
او جميعه ما شرط للملكه اليه ويؤيد
واذا شرط المالك في ستمها ان يملك
او ان يملك فلها كالتالي ان كان فيه
بحر يمينه المالك قد وضع شرطه ان
او يمينها المالك قد وضع شرطه
وكذا لو شرط ان لا يملك المالك المالك
بشرط يمينه في اي اشياء شرطه
لأعمال المستأجر اي المساقاة **ثلاثة**
والعامل مملوكه بالشرطه **كيفية** من
شأنه لشرط الرجوع بينهما اي كما فرضت
على المالكه او بالشرطه **ان** او **ان**
عن نصيبه نصيبه فموقوفه لان ما
منه الاصل شرطه **فصل** بان اليمين
في ذلك وقت ولو قال انه المصنف

هذا الشرط الموقوف
على العاقل وهو
الشرط الموقوف
على العاقل وهو

وهذا المعارض كالق
الوكيل في المثالين

بوجودها الحار باليدان لاجلها اي السبع
الشرطين السبع **الشرطين** موقوفه مطلقه
اي لا تجاره وقتا للمالك او وقتا لغيره
او لا تجاره لاجل ذلك فموقوفه لغيره
العام او موقوفه على ذلك المقصود
الذي له فعله بعد الموت فالوقت الشرطي هو موقوفه بالشرط
لغيره الذي هو شرط مسبق ومنها ما
يجوز في كونه الوجود كالتالي وهو انه
والمحقق والشرط لبق والعيب الحد
الاخبار **سبعة** واحدا للشرط على العاقل
اي العامل كما فرضت على ان يتسوى
من جهة اليمين واليسار فانها
على المال شرطه على العاقل عدم استقلاله
بالمصروفه كس شرطه على النزيل
سلكه على فصله على بيعه للمالك
على العاقل في شرطه ان يكون المالك
ان كان المالك او يكون بعضه المالك
او جميعه ما شرط للملكه اليه ويؤيد
واذا شرط المالك في ستمها ان يملك
او ان يملك فلها كالتالي ان كان فيه
بحر يمينه المالك قد وضع شرطه ان
او يمينها المالك قد وضع شرطه
وكذا لو شرط ان لا يملك المالك المالك
بشرط يمينه في اي اشياء شرطه
لأعمال المستأجر اي المساقاة **ثلاثة**
والعامل مملوكه بالشرطه **كيفية** من
شأنه لشرط الرجوع بينهما اي كما فرضت
على المالكه او بالشرطه **ان** او **ان**
عن نصيبه نصيبه فموقوفه لان ما
منه الاصل شرطه **فصل** بان اليمين
في ذلك وقت ولو قال انه المصنف

Copyrighted material - University